

مجلس المحافظين

GOV/2009/8

Date: 19 February 2009

Restricted Distribution

Arabic

Original: English

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند الفرعي (د) من جدول الأعمال المؤقت

(الوثيقة GOV/2009/6)

تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و١٧٤٧ (٢٠٠٧) و١٨٠٣ (٢٠٠٨) و١٨٣٥ (٢٠٠٨)، في جمهورية إيران الإسلامية

报 告 书

١ - في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، قدم المدير العام إلى مجلس المحافظين تقريراً عن تنفيذ اتفاق الضمانات، المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و١٧٤٧ (٢٠٠٧) و١٨٠٣ (٢٠٠٨) و١٨٣٥ (٢٠٠٨) في جمهورية إيران الإسلامية (إيران) (الوثيقة GOV/2008/59). ويغطي التقرير الحالي التطورات ذات الصلة التي طرأت منذ ذلك التاريخ.

ألف. الأنشطة الراهنة المتعلقة بالإثارة

٢ - منذ التقرير السابق الصادر عن المدير العام، واصلت إيران تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم داخل الوحدة المكونة من ٣٠٠٠ آلة من طراز IR-1 (الوحدة A24)، وست سلاسل تعاقبية تابعة للوحدة A26، في محطة إثارة الوقود^١. وتم تركيب تسع سلاسل تعاقبية أخرى ضمن الوحدة A26 وهي الآن في ظل ظروف خوانية.^٢ ويتواصل تركيب السلاسل التعاقبية الثلاث الباقية في تلك الوحدة. كما تتواصل أعمال التركيب في الوحدات A25 وA27 وA28، بما فيها تركيب الأنابيب والكابلات.

١ - للمزيد من التفاصيل بشأن مكونات محطة إثارة الوقود، يرجى الاطلاع على الفقرة ٢ من الوثيقة GOV/2008/38.

٢ - في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٩، كان يجري تلقيم ٣٩٣٦ جهاز طرد مركزي بسادس فلوريد اليورانيوم؛ وكان هناك ١٤٧٦ جهاز طرد مركزي مركب وفي ظل ظروف خوانية، و١٢٥ جهاز طرد مركزي إضافي مُركب ولكن ليس في ظل ظروف خوانية.

٣ - وأتّمت الوكالة تقييمها لنتائج التحقق من الرصيـد المادي الذي أُجـري في محـطة إثـراء الوقـود خـلال الفـترة من ٢٤ إـلى ٢٦ تـشـرين الثـانـي/نوـفـمبر ٢٠٠٨، وـخلـصـتـ إلىـ أنـ الرـصـيـدـ المـادـيـ كـماـ أـعـلـنـتـ إـيرـانـ يـتـسـقـ معـ نـتـائـجـ التـحـقـقـ منـ الرـصـيـدـ المـادـيـ ضـمـنـ حدـودـ مـعـدـلـاتـ عـدـمـ التـيقـنـ منـ الـقـيـاسـ المرـتـبـطـ عـادـةـ بـمـحـطـاتـ إـثـراءـ ذاتـ إـنـتـاجـيـةـ مـمـاثـلـةـ. وـتـحـقـقـتـ الوـكـالـةـ مـنـ أـنـهـ حتـىـ ١٧ تـشـرينـ الثـانـيـ/نوـفـمبرـ ٢٠٠٨ـ،ـ تمـ تـقـيـمـ ٩٩٥٦ـ كـغـ مـنـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ الـيـورـاـنيـومـ دـاخـلـ السـلاـسـلـ التـعـاـقـبـيـةـ مـنـذـ شـبـاطـ/فـبـراـيرـ ٢٠٠٧ـ،ـ وـتمـ إـنـتـاجـ مـاـ بـلـغـ مـجـمـوعـهـ ٨٣٩ـ كـغـ مـنـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ الـيـورـاـنيـومـ الـضـعـيفـ إـلـثـراءـ.ـ كـماـ أـظـهـرـتـ النـتـائـجـ أـنـ مـسـتـوـىـ إـثـراءـ هـذـاـ النـتـائـجـ مـنـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ الـيـورـاـنيـومـ الـضـعـيفـ إـلـثـراءـ الـذـيـ تـحـقـقـتـ مـنـهـ الوـكـالـةـ بـلـغـ ٣٤٩ـ %ـ مـنـ الـيـورـاـنيـومـ ٢٣٥ـ.ـ وـقـدـرـتـ إـيرـانـ أـنـهـاـ أـنـتـجـتـ،ـ مـاـ بـيـنـ ١٨ـ تـشـرينـ الثـانـيـ/نوـفـمبرـ ٢٠٠٨ـ وـ٣١ـ كـانـونـ الثـانـيـ/يـنـايـرـ ٢٠٠٩ـ،ـ كـمـيـةـ إـضـافـيـةـ مـنـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ الـيـورـاـنيـومـ الـضـعـيفـ إـلـثـراءـ بـلـغـ ١٧١ـ كـغـ.ـ وـمـاـ زـالـتـ الـمـوـادـ النـوـوـيـةـ الـمـوـجـوـدـةـ فـيـ مـحـطـةـ إـثـراءـ الوقـودـ (ـبـمـاـ فـيـهـاـ موـادـ التـاقـيمـ وـالـنـوـاـجـ وـالـمـخـلـفـاتـ)،ـ وـكـذـلـكـ جـمـيـعـ السـلاـسـلـ التـعـاـقـبـيـةـ الـمـرـكـبـةـ،ـ خـاصـعـةـ لـتـدـابـيرـ الـاحـتوـاءـ وـالـمـراـقبـةـ مـنـ جـانـبـ الوـكـالـةـ.^٣

٤ - وفي ٢٩ أـيلـولـ/سـبـتمـبرـ ٢٠٠٨ـ،ـ أـجـرـتـ الوـكـالـةـ عـلـيـةـ تـحـقـقـ مـنـ الرـصـيـدـ المـادـيـ فـيـ مـحـطـةـ التـجـرـيـبـيـةـ لـإـثـراءـ الوقـودـ،ـ وـتـؤـكـدـ نـتـائـجـ هـذـهـ الـعـلـمـيـةـ الرـصـيـدـ المـادـيـ كـماـ أـعـلـنـتـ إـيرـانـ،ـ ضـمـنـ حدـودـ مـعـدـلـاتـ عـدـمـ التـيقـنـ مـنـ الـقـيـاسـ المرـتـبـطـ عـادـةـ بـهـذـاـ النـوـعـ مـنـ الـمـرـاـفـقـ.ـ وـفـيـ الـفـتـرـةـ مـاـ بـيـنـ ٢٩ـ تـشـرينـ الـأـوـلـ/أـكتـوبـرـ ٢٠٠٨ـ وـ١٥ـ كـانـونـ الثـانـيـ/يـنـايـرـ ٢٠٠٩ـ،ـ قـامـتـ إـيرـانـ بـتـقـيـمـ مـاـ بـلـغـ مـجـمـوعـهـ التـقـرـيـبـيـ ٥٠ـ كـغـ مـنـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ الـيـورـاـنيـومـ دـاخـلـ السـلاـسـلـ التـعـاـقـبـيـةـ الـمـوـلـفـةـ مـنـ ١٠ـ آـلـاتـ طـرـازـ IR-2ـ،ـ وـأـجـهـزـةـ الـطـرـدـ الـمـرـكـزـيـ الـمـفـرـدـ طـرـازـ ١ـ IR-1ـ وـ2ـ IR-2ـ وـ3ـ IR-3ـ.ـ وـمـاـ زـالـتـ الـمـوـادـ النـوـوـيـةـ الـمـوـجـوـدـةـ فـيـ مـحـطـةـ التـجـرـيـبـيـةـ لـإـثـراءـ الوقـودـ،ـ وـكـذـلـكـ فـيـ مـنـطـقـةـ السـلاـسـلـ التـعـاـقـبـيـةـ،ـ خـاصـعـةـ لـتـدـابـيرـ الـاحـتوـاءـ وـالـمـراـقبـةـ مـنـ جـانـبـ الوـكـالـةـ.^٤ـ وـنـقـلـتـ إـيرـانـ بـضـعـ كـيـلوـغـرـامـاتـ مـنـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ الـيـورـاـنيـومـ الـضـعـيفـ إـلـثـراءـ الـمـنـجـ فيـ مـحـطـةـ التـجـرـيـبـيـةـ لـإـثـراءـ الوقـودـ إـلـىـ مـخـبـراتـ جـاـبـرـ بـنـ حـيـانـ الـمـتـعـدـدـ الـأـغـرـاضـ الـمـقـامـةـ فـيـ مـرـكـزـ طـهـرانـ لـلـبـحـوثـ الـنـوـوـيـةـ لـأـغـرـاضـ الـبـحـثـ وـالـتـطـوـيرـ.^٥

٥ - وـحتـىـ تـارـيـخـهـ،ـ تـشـيرـ نـتـائـجـ الـعـيـنـاتـ الـبـيـئـيـةـ الـمـاـخـوـذـةـ مـنـ مـحـطـةـ إـثـراءـ الوقـودـ وـمـحـطـةـ التـجـرـيـبـيـةـ لـإـثـراءـ الوقـودـ إـلـىـ أـنـ الـمـحـطـتـيـنـ تـعـمـلـانـ وـفـقـاـ لـمـاـ تـمـ الإـلـاعـنـ عـنـهـ (ـأـيـ أـنـ نـسـبـةـ إـلـثـراءـ بـالـيـورـاـنيـومـ ٢٣٥ـ أـقـلـ مـنـ ٥٥ـ%).ـ وـمـنـ آـذـارـ/مـارـسـ ٢٠٠٧ـ،ـ أـجـرـيـتـ ٢١ـ عـلـيـةـ تـقـيـيـشـيـةـ مـفـاجـئـةـ فـيـ مـحـطـةـ إـثـراءـ الوقـودـ.

٦ - وفي ١٢ـ كـانـونـ الثـانـيـ/يـنـايـرـ ٢٠٠٩ـ،ـ قـدـمـتـ إـيرـانـ نـسـخـاـ مـسـتـوـفـاـةـ مـنـ اـسـتـيـبـانـاتـ الـمـعـلـومـاتـ التـصـمـيمـيـةـ الـخـاصـةـ بـمـحـطـةـ إـثـراءـ الوقـودـ وـمـحـطـةـ التـجـرـيـبـيـةـ لـإـثـراءـ الوقـودـ.ـ وـأـبـلـغـتـ إـيرـانـ الوـكـالـةـ،ـ فـيـ اـسـتـيـبـانـ الـمـعـلـومـاتـ التـصـمـيمـيـةـ الـخـاصـةـ بـمـحـطـةـ إـثـراءـ الوقـودـ،ـ بـأـنـهـ تـخـطـطـ لـإـضـافـةـ غـرـفـةـ لـإـجـرـاءـ اـخـبـارـاتـ وـظـيـفـيـةـ عـلـىـ آـلـاتـ طـرـدـ الـمـرـكـزـيـ الـفـرـديـةـ.ـ وـلـمـ تـطـرـأـ أـيـةـ تـغـيـيرـاتـ أـخـرىـ عـلـىـ قـدـرـةـ الـمـرـاـفـقـ أوـ عـلـىـ الـجـداـولـ الـزـمـنـيـةـ لـتـشـغـيلـهـاـ.

٣ - وـفقـ الـمـارـسـ الـرـاقـبـيـةـ الـعـادـيـةـ،ـ لـاـ تـخـضـعـ الـكـمـيـاتـ الصـغـيـرـةـ مـنـ الـمـوـادـ النـوـوـيـةـ الـمـوـجـوـدـةـ فـيـ الـمـرـفـقـ،ـ مـثـلـ بـعـضـ الـنـفـيـاتـ وـالـعـيـنـاتـ،ـ لـلـاحـتوـاءـ وـالـمـراـقبـةـ.

٤ - الفـقـرـتانـ ٧ـ وـ١٨ـ مـنـ الـوـثـيقـةـ GOV/2003/40ـ؛ـ وـالـفـقـرـةـ ١٤ـ وـالـفـقـرـةـ ٧٣ـ وـ٧٤ـ مـنـ الـوـثـيقـةـ GOV/2004/83ـ.

٥ - توـافـرـ نـتـائـجـ الـعـيـنـاتـ الـمـاـخـوـذـةـ حتـىـ ٢٢ـ تـشـرينـ الثـانـيـ/نوـفـمبرـ ٢٠٠٨ـ فـيـماـ يـخـصـ مـحـطـةـ إـثـراءـ الوقـودـ،ـ وـحتـىـ ٢٠ـ نـيـسانـ/أـبـرـيلـ ٢٠٠٨ـ فـيـماـ يـخـصـ الـمـحـطـةـ التـجـرـيـبـيـةـ لـإـثـراءـ الوقـودـ.ـ وـقـدـ أـظـهـرـتـ هـذـهـ النـتـائـجـ وجـودـ جـسيـمـاتـ يـورـاـنيـومـ ضـعـيفـ إـلـثـراءـ (ـتـصلـ نـسـبـةـ إـثـراءـ بـالـيـورـاـنيـومـ ٢٣٥ـ إـلـىـ ٤٠ـ٢ـ%)ـ وـيـورـاـنيـومـ طـبـيعـيـ وـيـورـاـنيـومـ مـسـتـنـدـ (ـنـسـبـةـ إـثـراءـ بـالـيـورـاـنيـومـ ٢٣٥ـ مـنـخـفـضـةـ إـلـىـ ٤٠ـ٠ـ%).ـ

باءـ. أنشطة إعادة المعالجة

٧- واصلت الوكالة رصد استخدام وتشييد الخلايا الساخنة في مفاعل طهران البحثي، وفي مرفق إنتاج نظائر الموليبدينوم والليود والزينون المشعة (اختصاراً: مرفق إنتاج النظائر المشعة). ولم تبرز آية مؤشرات تدل على وجود أنشطة جارية تتعلق بإعادة المعالجة في تلك المرافق. ورغم أن إيران أعلنت عدم وجود أنشطة بحث وتطوير تتعلق بإعادة المعالجة في إيران، فإنه ليس بوسع الوكالة أن تؤكد صحة ذلك إلا فيما يتعلق بهذين المرفقين فقط، نظراً لعدم توافر التدابير المنصوص عليها في البروتوكول الإضافي.

جيمـ. المشاريع المتعلقة بمفاعل الماء الثقيل

٨- كانت آخر زيارة قامت بها الوكالة إلى مفاعل إيران البحثي النووي (IR-40) في آب/أغسطس ٢٠٠٨ (الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2008/59). وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، عادت الوكالة وطلبت معاينة المفاعل المذكور لإجراء عملية تحقق من المعلومات التصميمية. وفي رسالة مؤرخة ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ أشارت إلى رسائل سابقة بشأن تقديم المعلومات التصميمية، أعلمت إيران الوكالة بأنها لن تسمح للوكلة بإجراء عملية التحقق من المعلومات التصميمية. وفي ردّ مؤرخ ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، جددت الوكالة طلبها المعاينة لإجراء عملية التتحقق من المعلومات التصميمية. وكررت إيران، في ردّها المؤرخ ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩، رأيها بأنه نظراً لأن المفاعل IR-40 ليس في وضع يمكنه من تلقي مواد نووية، فلا حاجة إذن إلى استبيان للمعلومات التصميمية، وبالتالي فلا مبرر لطلب المعاينة لإجراء عملية تتحقق من المعلومات التصميمية. وطلبت إيران عدم تحديد موعد زمني لأية عملية تتحقق من المعلومات التصميمية الخاصة بمفاعل إيران البحثي النووي (IR40)، طالما أن القرار المنصوص عليه في رسالة إيران المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧ لا يزال سارياً.

٩- إن رفض إيران منح الوكالة حق معاينة المفاعل IR-40 يمكن أن يؤثر سلباً على قدرة الوكالة على تنفيذ ضمانات فعالة في ذلك المرفق، كما أنه يجعل من الصعب على الوكالة تقديم مزيد من التقارير بشأن تشيد المفاعل، وفقاً لطلب مجلس الأمن. وفضلاً عن أن تسقيف المبني الأخرى القائمة في الموقع قد اكتمل بالفعل، فإنه قد تم أيضاً الانتهاء من تشيد هيكل الاحتواء المقرب الخاص بمبنى المفاعل، كما يظهر في الصور الملقطة بتاريخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بما يستحيل معه مواصلة استخدام الصور الملقطة بالسوائل لرصد أية أعمال تشيد إضافية تجري داخل مبني المفاعل أو داخل أيٌّ من المبني الأخرى.

١٠- وفي ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٩، أجرت الوكالة تفتيشاً في محطة تصنيع الوقود ولوحظ في ذلك الحين استكمال خط المعالجة الخاص بإنتاج قريصات اليورانيوم الطبيعي لوقود مفاعل الماء الثقيل، كما لوحظ إنتاج قضبان الوقود.

١١- وواصلت الوكالة رصد حالة محطة إنتاج الماء الثقيل، التي يبدو أنها في حالة تشغيل، باستخدام الصور الملقطة بالسوائل.

دال- قضايا أخرى متعلقة بالتنفيذ

دال-١- تحويل اليورانيوم

١٢- حتى ٩ شباط/فبراير ٢٠٠٩، كان قد تم إنتاج زهاء ٤٢ طناً من اليورانيوم في شكل سادس فلوريد اليورانيوم في مرفق تحويل اليورانيوم منذ ٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، وهو التاريخ الذي أجرت فيه الوكالة عملية التحقق الأخيرة من الرصيد المادي المخزون في ذلك المرفق. وبذلك يصل إجمالي كمية اليورانيوم التي أنتجت في شكل سادس فلوريد اليورانيوم في مرفق تحويل اليورانيوم منذ آذار/مارس ٢٠٠٤ إلى ٣٥٧ طناً، بعضها نُقل إلى محطة إثراء الوقود والمحطة التجريبية لإثراء الوقود، وما زالت كلها خاضعة لتدابير الاحتواء والمراقبة الخاصة بالوكالة.

دال-٢- المعلومات التصميمية

١٣- كما سبق أن أبلغ مجلس المحافظين، ما زالت الوكالة لم تتلّق المعلومات التصميمية الأولية التي كانت قد طلبت الحصول عليها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بشأن محطة القوى النووية التي يُعتزم بناؤها في داركوفين (الفقرة ١١ من الوثيقة GOV/2008/38).

دال-٣- أمور أخرى

١٤- تم تنفيذ عملية تحقق من الرصيد المادي في محطة بوشهر للقوى النووية يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ولا تزال أختام الوكالة موضوعة على مجّمّعات الوقود المستوردة من الاتحاد الروسي لاستخدامها في المحطة المذكورة. وأبلغت إيران الوكالة بأن من المزمع تحمّيل الوقود داخل المفاعل خلال الرابع الثاني من عام ٢٠٠٩.

هاء- أبعاد عسكرية محتملة

١٥- كما ورد بالتفصيل في التقارير السابقة التي قدمها المدير العام إلى المجلس (وأحدّثها في الفقرة ١٥ من الوثيقة GOV/2008/59)، ما زال هناك عدد من القضايا العالقة التي تثير شواغل وتنقاضي تقديم إيضاحات لاستبعاد وجود أبعاد عسكرية محتملة لبرنامج إيران النووي. وحسبما جاء في تلك التقارير، لكي تتمكن الوكالة من تبديد هذه الشواغل وتحرّز تقدماً في جهودها الرامية إلى تقديم تأكيدات بشأن عدم وجود أية مواد وأنشطة نووية غير معونة في إيران، يلزم أن تقوم إيران بجملة أمور منها إتاحة ما تطلبه الوكالة من معلومات ومعاينات.

١٦- وفي رسالة موجّهة إلى إيران بتاريخ ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨، كررت الوكالة طلبها مقابلة السلطات الإيرانية في طهران في أقرب فرصة ممكنة بهدف المضي في إيجاد حلول لقضايا التي لا تزال عالقة.

١٧- وما زالت الوكالة لم تتلّقَّ ردًا إيجابياً من إيران فيما يخص طلبات الوكالة، وهي، وبالتالي، لم يُتاح لها الوصول إلى ما يتصل بذلك من معلومات ووثائق وأماكن وأفراد.

واو - موجز

١٨- استطاعت الوكالة مواصلة التحقق من عدم حدوث تحريف لمواد نووية معلنة في إيران. بيد أن إيران لم تقم بعد بتنفيذ النص المعدل للبند ١-٣ من الجزء العام من ترتيباتها الفرعية بشأن التبشير بتقديم المعلومات التصميمية، ولا تزال ترفض السماح للوكالة بإجراء تحقق من المعلومات التصميمية الخاصة بمفاعل إيران البحثي النووي (IR-40).

١٩- وخلافاً للطلبات الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تتفّذ إيران البروتوكول الإضافي، وهو شرط أساسي لكي يتسرى للوكالة أن توفر تأكيدات ذات مصداقية بشأن عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة. كما أنها لم تتوافق على طلب الوكالة أن تتمكنها إيران، كتدابير الشفافية، من معاينة أماكن إضافية تتعلق بجملة أمور منها تصنيع أجهزة الطرد المركزي، والبحث والتطوير في مجال إثراء اليورانيوم، وتعديل ومعالجة اليورانيوم، حسبما يقتضيه مجلس الأمن.

٢٠- وللأسف، نتيجة عدم التعاون المستمر من جانب إيران حيال القضايا الباقية التي تثير شواغل بشأن الأبعاد العسكرية المحتملة لبرنامج إيران النووي، لم تتمكن الوكالة من إحراز أي تقدّم ملموس بشأن هذه القضايا. وكما أشير إليه في التقارير السابقة الصادرة عن المدير العام، لكي تُحرز الوكالة مثل هذا التقدم، يلزم أن تقدّم إيران معلومات جوهرية، وتتيح الوصول إلى ما يتصل بجميع القضايا العالقة من وثائق وأماكن وأفراد. وفيما يتعلق بالدراسات المزعومة على وجه الخصوص، ثمة خطوة أولى مهمة ينبغي أن تتخذها إيران وتمثل في أن توضح إيران مدى صحة المعلومات الواردة في الوثائق التي أطلعت عليها إيران وأعطيت الفرصة لدراستها ومدى مطابقتها للواقع، وتحدد الموضع الذي ترى أنه ربما تم فيه تعديل هذه المعلومات أو أنها تتصل بأغراض غير نووية.

٢١- وما لم تتفّذ إيران تدابير الشفافية المذكورة أعلاه والبروتوكول الإضافي، وفقاً لما يقتضيه مجلس الأمن، لن تكون الوكالة في وضع يمكنها من تقديم تأكيدات ذات مصداقية بشأن عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة في إيران. ويباصل المدير العام حتّ إيران على تنفيذ جميع التدابير الازمة لبناء الثقة في الطابع السلمي الخالص لبرنامجها النووي في أبكر موعد ممكن. ويحثّ المدير العام، في الوقت نفسه، الدول الأعضاء التي قدّمت هذه الوثائق إلى الوكالة أن توافق على أن تزود الوكالة إيران بنسخ منها.

٢٢- وعلى عكس ما نصّت عليه قرارات مجلس الأمن، لم تتعلق إيران أنشطتها المتصلة بالإثراء أو عملها بشأن المشاريع المرتبطة بالماء الثقيل، بما في ذلك عملية تشيد مفاعل البحث المهدأ بالماء الثقيل، أي المفاعل IR-40، وإنّتاج الوقود لذلك المفاعل.

٢٣- وسيواصل المدير العام الإفادة عن هذا الموضوع حسب الاقتضاء.